**على عتبة 2020: 20 مقترح قانون للكنيست الجديدة**

كانون أول 2019

# مقدمة

منذ حوالي عام تعيش الدولة حالة من الفوضى السياسية وشلل الأنظمة: لا توجد حكومة، وتم تعطيل عمل الكنيست. نتيجة لذلك لم تتم معالجة العديد من قضايا حقوق الإنسان المهمة معالجة كافية. قبيل انتخاب الكنيست الجديدة، تقدم جمعية حقوق المواطن سلرزمة من المقترحات التشريعية والتغييرات التشريعية التي من شأنها تعزيز حقوق الإنسان والديمقراطية.

قد تكون الكنيست الجديدة فرصة لتغيير المفاهيم وتحديد اتجاهات جديدة: سياسة تقليص الفجوات، التزام الدولة بحقوق مواطنيها وبالقيّم الديمقراطية، وتطبيق القانون العادل، وحماية السكان المستضعفين والعدالة الاجتماعية.

الاقتراحات الخمسة عشر الواردة أدناه هي مجموعة صغيرة من القضايا التي تستحق أن تؤخذ بعين الاعتبار، وجزء من القضايا الكثيرة التي تحتاج إلى معالجة. لقد ركزنا بشكل أساسي على القضايا التي كنا شركاء فيها في دورة الكنيست الأخيرة، أو على القضايا ذات التأثير الكبير على طابع الدولة أو حقوق الإنسان الأساسية. هذه ليست قائمة نهائية، ولم يتم ترتيبها حسب الأولوية. هذا مقترح يجب أن يكون ملهمًا للنواب الجدد، مجموعة مختارة من الأشياء التي يمكن لأعضاء الكنيست القيام بها لتعزيز حقوق الإنسان وحماية قيم الديمقراطية.

لقد تم بالفعل التطرّق الى بعض المقترحات أدناه على شكل مشاريع قوانين تم عرضها على طاولة الكنيست، بعضها في مراحل تشريع متقدمة، ومن المهم ان يستمر مسار تشريعها والتصويت عليها خلال عمل الكنيست القادمة. في نهاية هذا الملف، لم نستطع إلا أن نتطرق الى خمس قضايا برزت على جدول أعمال الكنيست الأخيرة، والتي تعرض قيم الديمقراطية والمساواة والعدل للخطر الشديد ومن غير المناسب إدراجها في كتاب القانون.

# اقتراحات قوانين تستحق التشريع

## 1. قانون أساس: الحقوق الاجتماعية

تشمل الحقوق الاجتماعية الحق في التعليم، والحق في الصحة، والحق في المسكن، والحق في العمل وحقوق العمال، والحق في العيش بكرامة والحق في خدمات الرعاية الاجتماعية. على الرغم من أنها حقوق أساسية إلا أنها لم تحصل بعد على المكانة القانوني التي تستحق ولم تدرج بعد بشكل صريح في القوانين الأساسية للدولة. إن الوضع الذي لا يتم فيه تشريع الحقوق الاجتماعية بشكل دستوري؛ يسمح للحكومة بانتهاك هذه الحقوق على نطاق واسع. في الواقع، تم [انتهاك هذه الحقوق بشكل صارخ في العقود الأخيرة](https://law.acri.org.il/he/22136).

قانون أساس: الحقوق الاجتماعية سيُدرج الحقوق الاجتماعية لأول مرة في القانون ويوضح أنها ليست كماليات او رفاهية إنما حقوق أساسية يستحقها كل واحد منا دون تمييز. سيحدد القانون الحقوق العينيّة ويحدد محتواها، بحيث يشترط على السلطات التصرف بطريقة تضمن تحصيل هذه الحقوق وتجعلها في التهرب من مسؤولية اتاحتها للمواطنين أكثر صعوبة. سيحظر قانون كهذا التمييز في تحصيل الحقوق، وسيشمل فقرة تضع شروطًا لمعاقبة منتهكيها، على غرار القوانين الأساسية الأخرى. بالتالي، فإن الهيئة التشريعية ستضع إطارًا للسياسة الاجتماعية والاقتصادية للحكومات الإسرائيلية المقبلة، مع تجنب وضع تحدد فيه الحكومات وحدها هذه السياسة.

منذ أكثر من عقدين، وضع مقترح قانون أساس: الحقوق الاجتماعية على طاولة الكنيست، لكن حتى الآن رفضت الحكومات الإسرائيلية تمريره. **إننا ندعو الكنيست الجديدة** لتسلك اتجاهًا اجتماعيًا جديدًا: سياسة تقليص الفجوات بدلاً من ايصالها إلى أدنى المستويات الدولية؛ سياسة التزام الدولة بحقوق مواطنيها وليس التخلي عنها؛ سياسة العدالة الاجتماعية وليس الخصخصة المفرطة.

للتوسّع:

[نموذج لاقتراح قانون أساس: الحقوق الاجتماعية](http://www.acri.org.il/he/wp-content/uploads/2011/08/ACRI-social-rights-bill.pdf) الذي نصتّه جمعية حقوق المواطن

## 2. الدفاع عن حقوق أصحاب الديون

في ضوء غلاء المعيشة، وتوفر القروض، وتآكل شبكة الضمان الاجتماعي التي توفرها الدولة، وخصخصة الخدمات الاجتماعية، أصبح تخفيض الديون إحدى المشكلات الرئيسية التي يواجهها المواطنون. يمثل وجود الديون صعوبة كبيرة بالنسبة للأشخاص الذين يعيشون في حالة فقر، حيث تشكل الديون عائقًا أمام الخروج من دائرة الفقر وعاملاً هامًا في تعميقه وتكريسه.

إن عدم القدرة على سداد الديون يشكل خطراً حقيقياً على الحقوق الأساسية لأصحاب الديون وأسرهم وتحد من قدرتهم العيش بكرامة، والمسكن المناسب، والأمان الغذائي والصحة والتعليم وغيرها من الحقوق التي تقع مسؤولية حمايتها وضمان تحقيقها على عاتق الدولة. على الرغم من الآثار المترتبة على وجود ديون لدى العائلات لأسباب خاصة، هناك آثار أخرى مثل الاستقرار الاقتصادي للبلاد، لكن الدولة لم تضع حتى اليوم سياسة وطنية واسعة تهدف إلى تزويد الصحاب الديون بالحلول. في مساريّ تحصيل الديون الرئيسيين - إجراءات التحصيل الإداري وفقًا " أمر الضريبة (الجباية)" وعملية تحصيل الديون من خلال التنفيذ (הוצאה לפועל) - هناك فجوات هائلة بين الدائنين والمدينين وفشل كبير في عمليات تحصيل الديون التي تنتهك حقوق المدينين ولا تسمح لهم بالخروج من الديون وبدء حياتهم من جديد.

في الدول الديمقراطية التي لا تتخلى عن الضعفاء، يجب حماية الحق في كرامة المدينين (أصحاب الديون)، وخاصة أولئك الذين ينتمون إلى الفئات المستضعفة من السكان، والحفاظ على قدرتهم على إعالة أنفسهم وأسرهم. إن منع تدهورهم إلى مرحلة الفقر هو أيضاً مصلحة وطنية واقتصادية.

**نحن ندعو الكنيست الجديدة** إلى إجراء إصلاحات في التشريعات التي تنظم عملية تحصيل الديون، بحيث يوازن النظام بين حقوق الدائن والمَدين. يجب إنشاء فئة خاصة تشمل المدينين المستضعفين اجتماعيًا واقتصاديًا، وينبغي إتاحة نظام تسديد ديون خاص لهم؛ اتاحة المعلومات المتعلقة بتحصيل الحقوق في حالة جباية الديون وأن يشمل القانون واجب قيام مسجل الديون بإبلاغ المدين بإمكانية الحصول على مساعدة قانونية من الدولة؛ صياغة معايير لضمان المعيشة المحترمة يتم من خلالها تحديد كيفية الجباية؛ تجميد الفوائد المفروضة على المدينين عند التوصل إلى صيغة لتسديد الديون؛ منح قروض معفية من الفوائد نمن قبل الدولة على أساس الحالة الاجتماعية والاقتصادية للمدين؛ إلغاء قانون الجباية والتحصيل. في الوقت ذاته، أن ينص قانون "تعسّر التحصيل" (חדלות פרעון)، الذي دخل حيز التنفيذ مؤخرًا، على آلية واسعة النطاق تحل محل آلية المدين محدود الامكانيات. من أجل حماية حقوق المدينين يجب إعداد تشريع فرعي إلزامي لتأهيل موظفي حراسة الأملاك والجباية في وزارة القضاء في قضايا الفقر والعيش بكرامة.

للتوسّع:

نماذج لاقتراحات قانون وضعت على جدول أعمال الكنيست الأخيرة وتم البت فيها والبدء في عملية تشريعها:

* [اقتراح قانون التنفيذ والجباية (تعديل – مدينين محميون) 2016](https://main.knesset.gov.il/Activity/Legislation/Laws/Pages/LawBill.aspx?t=lawsuggestionssearch&lawitemid=2006419) |  [موقف جمعية حقوق المواطن](https://law.acri.org.il/he/41277)
* **تقليص الفوائد: اقتراح قانون التحصيل والجباية (تعديل رقم 58) ( دفع المدين حسب أمر الدفع بالنسب) -2018** | [موقف جمعية حقوق المواطن](https://docs.wixstatic.com/ugd/01368b_fada6293c9ea42b58b28613584a738fd.pdf)
* اقتراح قانون لإلغاء أمر الضرائب (الجباية) | [موقف جمعية حقوق المواطن](https://law.acri.org.il/he/37424)

خلفية: [آن أوان التغيير: كيف تدفع إسرائيل أصحاب الديون نحو هاوية الفقر](https://law.acri.org.il/he/wp-content/uploads/2016/02/debts-report2016.pdf) تقرير جمعية حقوق المواطن

## 3. تطبيق العقوبات على مخالفات البناء – تغيير التوجهات

في 25 أكتوبر 2017 دخل التعديل رقم 116 حيز التنفيذ في قانون التخطيط والبناء (المعروف باسم قانون كامينتس)، والذي يهدف إلى زيادة العقوبة على مخالفات البناء وتسريع تنفيذها. يطال هذا التعديل شريحة أكبر، ويوسّع إلى حد كبير دائرة الأشخاص الذين يمكن فرض العقوبات عليهم في حالات مخالفات البناء، ويسمح بفرض غرامات عالية من خلال إجراء سريع. على الرغم من أن لقانون كامينيتس آثر على تطبيق قوانين التخطيط في البلاد، إلا أن له عواقب وخيمة وبعيدة المدى وخطيرة على وجه الخصوص في المجتمع العربي، وفي الأحياء العربية في المدن المختلطة، في القرى العربية البدوية غير المعترف بها في النقب وفي أحياء القدس الشرقية.

البناء دون ترخيص في المجتمع العربي عادة ما يكون بسبب عدم وجود خيار آخر. على مدار سنوات عديدة تركت الحكومة وسلطات التخطيط البلدات والأحياء العربية دون خرائط هيكلية متجددة يمكنها تلبية احتياجات السكان الآخذين بالتزايد، ودون إمكانية الحصول على ترخيص بناء، وحتى دون حلول إسكانية. في ظل انعدام الخيارات، وبسبب فشل السلطات في التخطيط، يضطر العديد من المواطنين العرب إلى بناء منازلهم دون ترخيص.

يجب أن يعبر قانون التخطيط والبناء عن الفكرة بأن التخطيط شرط أساسي للتنفيذ، وأن يأخذ بعين الاعتبار وضع التخطيط والتقصير طويل الأمد من قبل سلطات التخطيط. تطبيق العقوبات على مخالفات البناء ليس غاية في حد ذاته، بل أداة مرافقة للتخطيط: بوجود إطار تخطيط مناسب، يجب على سلطات الدولة ضمان تنفيذ جميع أعمال البناء ضمن حدود هذا الإطار؛ ومع ذلك، لا ينبغي فرض التطبيق والعقاب على أولئك الذين لا يستطيعون البناء بشكل قانوني بسبب فشل السلطات. الدولة التي تحافظ على الحق في المسكن، والحق في المساواة والحق في الإجراءات القانونية المنصفة، يمكن أن تمارس صلاحيات وعقوبات على مخالفات البناء فقط بعد وضع إطار تخطيط مناسب يسمح بالبناء القانوني وفقًا لاحتياجات السكان.

لذلك نحن **ندعو الكنيست الجديد**ة إلى إلغاء الترتيبات المتطرفة المنصوص عليها في قانون كامينيتس، مثل غرامات بقيمة مئات آلاف الشواكل، وتحديد مستوى الغرامات بحيث تأخذ بعين الاعتبار ظروف البناء دون ترخيص. يجب توفير حماية خاصة للمباني السكنية (على عكس المباني الصناعية، مثلا). لاحقًا، يجب على الدولة الشروع في عملية حوار مع السلطات المحلية وممثلي الجمهور العربي من أجل وصع خرائط تفصيلية ووضع مخطط بناء قانوني في البلدات العربية، بما في ذلك إمكانية ترخيص البناء الحالي في الحالات المناسبة.

للتوسّع:

[موقف جمعية حقوق المواطن من "قانون كامينيتس"](https://law.acri.org.il/he/wp-content/uploads/2018/04/Kaminitz-bill-070218.pdf)

## 4. منع التنمّر في العمل

التنمّر في العمل هو سلوك مهين ومسيء يتم اتخاذه ضد الموظف أو الموظفة بشكل متكرر ولوقت طويل، مما يجعل بيئة عمله عدائية ومسيئة. يمكن أن تشمل المضايقة على سبيل المثال: التجاهل المفرط والنقد المفرط والاستياء المستمر والاتهامات الكاذبة وسحب الصلاحيات وانتهاك الخصوصية، وتعيين مهام ذات أهداف أو جداول تطبيق زمنية غير منطقية أو مستحيلة وغير ذلك.

التنمّر موجود في مختلف الأعمال ومختلف أماكن العمل: في الشركات التجارية والشركات الخاصة وخدمات الدولة. يمكن أن يحدث ذلك على يد المُشغّل، أو زملاء العمل أو أي شخص آخر لا يعمل رسميًا في مكان العمل ولكن لديه علاقة عمل مع الموظف/ة. يمكن أن يؤذي التنمّر الموظف أو الموظفة بشكل خطير وقد تؤثر على استقرار حياته العائلية.

أقرت قوانين محاكم العمل في السنوات الأخيرة أن التعرّض للتنمر في العمل يمنح العامل الحق في الحصول على تعويض. ومع ذلك، لا يوجد تراتب في الأحكام القضائية، ولا يوجد توكيد على مركبات الدعوى. يثبت اختبار الواقع أن **هناك حاجة لتعزيز تشريعات منظمة** تحدد أسباب الدعوى وخصائصها والتعويضات المستحقة. هذا التشريع سيضع قانونًا موحدًا وواضحًا، وسيوفر للموظف المتضرر أدوات للتصدي. تمت البت في مشروع هذا القانون ووضع على جدول أعمال الكنيست الأخيرة وتم البدء في عملية تشريعها

للتوسّع:

[اقتراح قانون لمنع التنمّر في العمل-2015](https://main.knesset.gov.il/Activity/Legislation/Laws/Pages/LawBill.aspx?t=lawsuggestionssearch&lawitemid=564055) – صفحة التشريع في موقع الكنيست

[ملاحظات جمعية حقوق المواطن على اقتراح القانون](https://a59952db-05ff-468c-a8f0-411f44dfbc9c.filesusr.com/ugd/01368b_4d7e797a57b34b39b78658e226c0c5c9.pdf)

[موقف جمعية حقوق المواطن كـ "صديق المحكمة "](https://law.acri.org.il/he/39025) ضمن مسار قضائي متعلق بالتنمّر في العمل

## 5. حماية العاملين والعاملات المستضعفين

يعمل مئات الآلاف من العمال والعاملات، بما في ذلك في القطاع العام، في ظروف تعسفية - بشكل أساسي من يعملون على يد مقاول او من يعملون وفقًا حساب ساعات عمل – هؤلاء يعانون من ظروف سيئة وانعدام الأمان الوظيفي. في هذا السوق هناك تمثيل مفرط للفئات المستضعفة، بما في ذلك النساء والمهاجرين والعرب. إلى جانب انتشار أنماط العمالة "المرنة" تتسع ظاهرة العمال الفقراء أيضًا - الأشخاص الذين لا تكفي أجورهم للعيش بكرامة.

**نحن ندعو الكنيست الجديدة** إلى حماية حقوق العمال والعاملات بوجود ظروف عمل محترمة وأمان وظيفي والعيش الكرامة:

يجب بذل الجهود **للحد من نظام العمل التعاقدي (العمل عن طريق مقاول) وإعادة العمال الى العمل المباشر مع المُشغّل**. يمكن القيام بذلك، على سبيل المثال، من خلال تعديل قانون التشغيل من قِبل مقاولي القوى البشرية بحيث ينطبق على جميع العاملين على يد مقاول، دون تمييز بين عامل يتم تشغيله من قبل مقاول او عامل يتم تشغيله من قبل إدارة القوى البشرية. من الممكن أيضًا تمديد قانون "زيادة تطبيق القانون" بحيث ينطبق على جميع قطاعات الاقتصاد التي تضم عمالة غير مباشرة في الوقت الحالي وذلك لضمان مسؤولية طالب الخدمات في جميع المجالات، وبالتالي تقليل ظاهرة العمال المتعاقدين مع مقاول.

ينبغي أن تحدد الحلول التشريعية تشغيل عمال وفقًا لنظام/ حساب ساعة عمل في الوظائف محدودة الساعات فقط وغير الثابتة، وأن وتمنع توظيف العمال بنظام / حساب ساعة عمل عندما يكون عملهم منتظمًا وثابتًا. بالمقابل، يجب تقديم حلول تشريعية تلغي الفجوات بين **العمال وفقًا لنظام/ حساب ساعة عمل** والعمال بأجر شهري، إضافة الى ذلك، يجب رفع الحد الأدنى للأجور لساعة العمل، مع الالتزام بتوفير استراحات مدفوعة الأجر لجميع العمال، وليس فقط لعمال المهن اليدوية على النحو المنصوص عليه حالياً في القانون، موازاة فترة التبليغ قبل الفصل من العمل لتلك الممنوحة للموظفين بأجور شهرية، وتغيير حساب الأجور في حالات رعاية الحمل، مكافأة الولادة واستحقاق ساعة الرضاعة.

[للتوسّع](https://www.acri.org.il/single-post/320)

ينبغي أن يشمل التشريع ترتيب التعويضات **للعاملين في حالات الطوارئ** في مناطق النزاع واللذين لا تناسبهم الترتيبات القائمة حالياً. من بين جملة أمور، يجب ان تسري آلية التعويض التي تستخدم لدفع مقابل خدمات الاحتياط - التعويض من قبل التأمين الوطني والذي يخصم فيما بعد من قبل صاحب العمل لأولئك الذين غابوا عن العمل بسبب الحرب؛ ينبغي أيضًا تمديد مساحة التعويض لأكثر من 40 كم؛ ويجب إيجاد حلول للعاملين بأجر مقابل ساعة عمل، وللعمال الصغار أو العاملين في المنازل، وللعمال المستقلين، وللعمال الذين يجبرون على البقاء مع الأطفال أو مع أحد أقاربهم لأسباب صحية.

[للتوسّع](https://law.acri.org.il/he/wp-content/uploads/2018/11/emergency-workers-041118.pdf)

## 6. مكافحة التمييز والعنصرية في حقل التربية

أن وجود العنصرية في الحيز العام في إسرائيل أمر لا جدال فيه. يظهر الأمر جليًا في ملاعب كرة القدم، في الشارع، على شبكة الانترنت، وللأسف حتى من أفواه المسؤولين المنتخبين والهيئة التشريعية. العنصرية واضحة بشكل خاص في الحالات التي تثير الرأي العام، لكنها موجودة أيضًا في الأحاديث العابرة، معبرة عن العنصرية الخفية والمراوغة. على هذا الأساس تنمو ظواهر مثل التمييز والتحريض والاقصاء تجاه المجتمعات المختلفة – وذلك من قبل الأفراد أو الشركات أو الشركات الخاصة أو المؤسسة السياسية نفسها. يعتبر التمييز والتحريض والاقصاء عملاً مسيئًا ومهينًا للناس، فضلاً عن كونه خطراً على الديمقراطية.

يلعب نظام التعليم دورًا رئيسيًا في مكافحة العنصرية، ويجب أن يضع القضية في قمة أولوياته. ومع ذلك، على الرغم من وجود وحدة في وزارة التربية والتعليم تؤمن بالتعليم من أجل الديمقراطية والحياة المشتركة، تظل ممارسة التعامل مع هذه القضايا في نظام التعليم منخفضة للغاية وغير مرضية، كما هو محدد أيضًا في [تقرير مراقب الدولة](https://www.mevaker.gov.il/he/Reports/Report_545/92be6185-dbc9-44d9-8c97-98eead865fab/Life-together_Final_preview.pdf?AspxAutoDetectCookieSupport=1).

في الماضي، تم وضع عدد من مشاريع القوانين على طاولة الكنيست تسعى لإلزام المؤسسات التعليمية بإجراء تعليم مناهض للعنصرية بشكل مستمر، لكن تم حذفها من جدول الأعمال بطريقة حقيقية ورمزية. يجب أن تتم المصادقة على تعليم حقوق الإنسان، الذي هو أساس النظام الديمقراطي، من قبل الهيئة التشريعية. تجاهل الخطر الكامن في تعميق العنصرية في المجتمع، هو مثل الموافقة ضمنًا على وجودها.

**نحن ندعو الكنيست الجديدة** إلى الالتزام بالتعليم المناهض للعنصرية، والزام كليات تأهيل المعلمين بدمج هذا الموضوع في مناهج ومساقات تدريب المعلمين. هذا الالتزام لا يتطلب تخصيص موارد كبيرة، ولكن في المقام الأول يلزم تغيير الأولويات. إن مثل هذا التشريع لن يضمن فقط إدراج التثقيف المناهض للعنصرية في نظام التعليم، ولكنه سينقل أيضًا رسالة ثابتة مفادها أن القضية هي أولوية قصوى في الدولة.

## 7. حقوق مجتمع المتحولين جنسيًا

يواجه الرجال والنساء المتحولون جنسياً سلرزمة طويلة من الحواجز والصعوبات مقابل مؤسسات الدولة خلال المطالبة بحقوقهم. على سبيل المثال تغيير بند الجنس في بطاقة الهوية وجواز السفر، واتاحة الخدمات الطبية. يتم التمييز ضد نسبة كبيرة من المتحولين جنسياً في سوق العمل، والكثيرون منهم يتعرضون للكراهية والعنف. على عكس مجموعات الأقليات الأخرى، فإن الحق في المساواة بين أفراد مجتمع المتحولين جنسياً غير منصوص عليه مباشرة في القانون؛ على الرغم من التطورات المهمة في القوانين في السنوات الأخيرة، الا ان التشريع لا يحظر التمييز ضد أي شخص بسبب هويته الجنسية، إلا في قانون حقوق الطلاب.

**نحن ندعو الكنيست الجديدة** إلى تعديل السياسات والتشريعات التي تحترم حق كل شخص في تعريف الذات، وحقوق الأشخاص ذوي الاختلافات الجنسية في الحياة وسلامة الجسد والصحة والمساواة. كذلك، يجب إضافة حظر صريح للتمييز على أساس هوية جنسية إلى قانون تكافؤ فرص العمل وقانون حظر التمييز في الحصول على المنتجات والخدمات والدخول إلى أماكن الترفيه والأماكن العامة. يجب الاعتراف بالهوية الجنسية على أساس التعريف الذاتي، دون الحاجة إلى شهادة طبية. يجب إتاحة الخدمات الصحية المتعلقة بالمصادقة على النوع الاجتماعي على أساس الموافقة المستنيرة وليس على أساس التشخيص النفسي.

للتوسّع:

[تقرير جمعية حقوق المواطن حول حقوق مجتمع المتحولين جنسيًا](https://www.acri.org.il/single-post/99)

## 8. ضمان تكافؤ الفرص في التعليم

من المفترض أن يضمن قانون التعليم الإلزامي التعليم المجاني لكل ولد وبنت في الدولة، بشكل منصف ودون تمييز. ولكن في الواقع، شهدت العقود الأخيرة تراجعًا ملحوظًا من قبل مؤسسات للدولة والتزامها بضمان تكافؤ الفرص في التعليم، والتخلي عن مبدأ الحق في التعليم المجاني للجميع. تسمح وزارة التربية والتعليم للمدارس العامة بفرض رسوم سنوية على الآباء بقيمة آلاف الشواكل، مما يتيح لبعض الأطفال تعليماً ذا جودة أعلى، ويمهد الطريق للدراسات المرغوب بها في الجامعات ومن ثم المزيد من المهن ذات الأجور العالية. هذه السياسة التي أقرتها المحكمة العليا هذا العام في قرار حكم مخيب للآمال، تؤدي إلى صياغة أنظمة تعليمية منفصلة للأطفال من عائلات ثرية وخرى للأطفال الذين ينتمون إلى أسر ذات قدرات مادية متدنية مالياً، وهي مسؤولة إلى حد كبير عن تعميق الفجوات بين الطلاب من الفئات السكانية القوية والمستضعفة، والتي تعد من أعلى النسب في الدول المتقدمة – أي الفجوات.

علاوة على ذلك، وعلى الرغم من الأهمية الكبيرة للتعليم في مرحلة الطفولة المبكرة ودوره في نمو الطفل، لا ينطبق قانون التعليم الإلزامي على الأطفال دون سن 3 سنوات، ويقع تمويل الأطر التعليمية لهؤلاء الأطفال على عاتق الوالدين. نتيجة لذلك يبقى أطفال الأسر الفقيرة بلا أطر تعليمية، وتحرم أمهاتهم من فرصة الاندماج في سوق العمل. ان الفجوات التي تبدأ في مرحلة الطفولة المبكرة لها آثار ونتائج هائلة في وقت لاحق من الحياة. هناك مسألة هامة أخرى والتي احتلت عناوين الصحف في العام الماضي، وهي نقص الإشراف على الأطر التعليمية الخاصة للأطفال.

نحن ندعو الكنيست الجديدة إلى الدفاع عن حق جميع الأطفال في التعليم وتكافؤ الفرص. يجب تخفيض القيمة القصوى للرسوم التي يُسمح للمدارس جبايتها من الأهل. يجب توسيع قانون التعليم الإلزامي ليشمل الأطفال الذين تقل أعمارهم عن 3 سنوات، وإلزام المدارس بتوفير حضانات ممولة حكوميًا وخاضعة للإشراف والمراقبة.

## 9. حقوق الفئات المستضعفة في نظام الرفاه

يتعرض الأشخاص الخاضعين لنظام الرعاية الاجتماعية؛ بما في ذلك العديد من الأشخاص الذين يعيشون في فقر مدقع ويعانون من ضائقة اجتماعية وصحية؛ إلى ممارسات لا تتم في أنظمة ومؤسسات حكومية أخرى. على سبيل المثال، ينتهك حقهم في الالتماس والاستئناف، ولا يتلقون المعلومات التي تخصهم. في إجراءات رعاية الأطفال ورعاية الشباب المعرضين للخطر، لا يجوز للآباء الحصول على تمثيل قانونيّ أو الحصول على جميع المواد ذات الصلة أو التقدم بطلب مستقل إلى المحاكم. محاكم الأحداث لديها نسبة منخفضة من الآباء الذين يحصلون على تمثيل قانوني؛ يضع قانون المساعدة القانونية شروطًا بيروقراطية كثيرة من أجل الحصول على التمثيل القانوني، وهو عائق كبير أمام هؤلاء الوالدين.

الغالبية العظمى من الخدمات الاجتماعية في إسرائيل محدودة النطاق وتعتمد على الوضع الاقتصادي للسلطة المحلية. لا ينص القانون على الحق في تلقي الخدمات الاجتماعية، وتعريف أنواع المساعدة التي يحق للشخص الحصول عليها وتحديد محتواها ونطاقها.

**نحن ندعو الكنيست الجديدة** إلى تنظيم حقوق الخاضعين لنظام الرعاية الاجتماعية وحماية حقهم في الاحترام والعيش بكرامة والحصول على اجراءات منصفة. يجب سن قانون خدمات الرعاية الاجتماعية الذي من شأنه أن يحدد رزمة ملزمة من خدمات الرعاية الاجتماعية. ينبغي سن قانون الخاضعين لنظام الرعاية الاجتماعية، مثل قانون حقوق المرضى، الذي يحدد حقوق المرضى وعلاقتهم بالنظام (مثل حق الطعن وحق الاستئناف). يجب أن يشمل التشريع إجراءات رعاية الاطفال في خطر، وأن يتضمن حماية لحقوق الوالدين في الإجراءات القانونية والوصول إلى المحاكم، وأبرزها الحق في التمثيل القانوني أمام سلطات الرعاية الاجتماعية. يجب تكريس الحق في التمثيل القانوني في الإجراءات القانونية الخاصة بالشباب، ويجب إلغاء شرط الوضع اقتصادي القائم حاليًا.

للتوسّع:

[التماس جمعية حقوق المواطن في قضية الاجراءات المنصفة في لجان قرار اخراج اولاد من بيوتهم](https://law.acri.org.il/he/37848)

## 10. منع التمييز في المسكن

مجال السكن مشبع بالعنصرية والتمييز العلني والسري. في الآونة الأخيرة، [قضت المحكمة العليا](https://www.acri.org.il/single-post/112) بأن شركات البناء التي حصلت على الأراضي من الدولة لا يمكن أن تميز بينالمُشترين، وأنه إذا تم اثبات التمييز يمكن مقاضاتهم في دعوى مدنية. ومع ذلك، لم تبت المحكمة العليا فيما إذا كان من الممكن مقاضاة الشركات التي تبيع الشقق على أراض خاصة. كذلك، لا يوجد قانون يحظر التمييز في بيع وتأجير الشقق من قبل الأفراد.

**نحن ندعو الكنيست الجديدة** إلى حماية حق كل شخص في المسكن والمساواة في السكن. يجب ألا يتم حظر التمييز ضد السكن من قبل شركات البناء فحسب، بل من قبل الأشخاص الذين يبيعون أو يؤجرون الشقق، على غرار قانون الإسكان العادل الأمريكي. على الأقل، يجب أن يشمل قانون حظر التمييز في المنتجات والخدمات أيضًا شركات المقاولات ووكلاء العقارات، مثل السماسرة، في ضوء الجدل حول تطبيق القانون على هؤلاء اليوم. اضافة الى ذلك، يجب الغاء قانون لجان القبول في القرى الجماهيرية، وتحديد إمكانية الانتقاء التعسفي التي تنتهجها الكيبوتسات والقرى الصغيرة تجاه الراغبين للسكن فيها.

## 11. الغاء رسوم تقديم دعوى التمييز العنصري

يمنح قانون حظر التمييز في الحصول على المنتجات والخدمات والدخول إلى أماكن الترفيه والأماكن العامة؛ للناس الحق في مقاضاة السلطات والمؤسسات والهيئات الخاصة في حالات التمييز على أساس العرق والدين والقومية وبلد المنشأ والجنس والهوية الجنسية والمواقف السياسية والاجتماعية وغيرها من المعايير الهامة. ومع ذلك، يتم تقديم دعاوى في حالات قليلة فقط، ويرجع ذلك – في اغلب الأحيان- إلى المعيقات الاقتصادية.

في يناير 2019، وبناءً على توصيات تقرير لجنة "بالمور" لمكافحة العنصرية، دخل تعديل مهم على قانون المساعدة القانونية حيز التنفيذ. يمنح التعديل الحق في الحصول على مساعدة قانونية مجانية من الدولة في الدعاوى بموجب قانون حظر التمييز. **نحن ندعو الكنيست الجديدة** إلى إكمال الخطوة وإلغاء رسوم رفع دعاوى بموجب القانون – وهي توصية أخرى من قبل لجنة "بالمور" يمكن القيام بذلك عن طريق تعديل لوائح المحكمة (الرسوم)، والتي ستحدد الإعفاء من دفع الرسوم على الدعاوى المقدمة بموجب قانون حظر التمييز. إن إزالة العوائق الاقتصادية التي تحول دون تقديم دعاوى التعرّض للتمييز، لن يشجع فقط ردع التمييز، بل سينقل أيضًا رسالة مفادها أن مكافحة التمييز هي إحدى أولويات الدولة.

## 12. الغاء السجن بسبب مخالفة

في كل عام يدفع مئات الأشخاص حريتهم ثمنًا لعدم دفع غرامات مفروضة عليهم ضمن إجراءات جنائية. على الرغم من إلغاء عقوبة السجن للمدينين في عام 2014، إلا أن العقوبات الجنائية لا تزال سارية "عقوبة السجن بسبب غرامة" وفقًا للمادة 71 من قانون العقوبات. في معظم الحالات يتم الحكم بالسجن بسبب عدم دفع غرامة قيمتها أقل من 5000 شيكل، وهذا مؤشر أن المدينين في هذه الحالات هم أشخاص قليلو الدخل. يتم تنفيذ عقوبة السجن بعد سنوات من الحكم، دون فحص القدرة المالية للمدين في موعد السجن.

**نحن ندعو الكنيست الجديدة** إلى وقف الأذى ضد المدعى عليهم من أصحاب الدخل المتدني. يجب تعديل القانون بحيث يتم إلغاء السجن بالكامل أو، على الأقل، إجراء اختبار للقدرة الاقتصادية قبل تطبيق عقوبة السجن.

للتوسّع:

[يدفعون حريتهم ثمنًا: هل آن أوان الغاء قانون السجن بسبب غرامة؟](https://www.justice.gov.il/Units/SanegoriaZiborit/Pirsumim/helef.pdf) ورقة موقف في موقع الدفاع العام

## 13. تقوية جهاز الصحة العامة

نظام الصحة العامة في إسرائيل في حالة انهيار: هناك نقص في المعايير والأسرّة، خاصة في الضواحي، الطواقم الطبية منهكة، فترات انتظار طويلة، ازدحام في غرف الطوارئ ومرضى يمكثون في الممرات وغرف الطعام. أصبح الطب الخاص في الواقع المسار السريع لتلقي الرعاية الطبية، وهو يزداد قوة، حيث ينشئ الان في البلاد نظامين صحيين منفصلين - للأغنياء والفقراء. تتزايد الفجوات الصحية بين منطقتي المركز والضواحي، وبين الطبقات الاقتصادية وبين المجموعات السكانية المختلفة.

**نحن ندعو الكنيست الجديدة** إلى ضمان حق كل رجل وامرأة في الصحة والمساواة في الخدمات الصحية. يجب تحديد المعايير لتقديم خدمات صحية، تمل أيضا المرافقة عن بعد، الوقت وجودة الخدمة، وضمان تطوير الخدمات والمساواة في الحصول عليها. يجب إضافة العناية بالأسنان والرعاية التمريضية إلى رزمة الصحة العامة، يجب ان يشمل القانون منظومة تجديد اوتوماتيكي لرزمة الرعاية الصحية والادوية بقيمة 2٪ سنويًا؛ وإلغاء التأمين الإضافي والسماح باختيار الطبيب داخل المستشفيات العامة وإضافة الأدوية والخدمات الأساسية إلى الرزمة الصحية؛ وحظر صناديق المرضى من امتلاك وتشغيل مشاريع تجارية خاصة.

للتوسّع:

[نطور منظومة عدالة ومساواة في الجهاز الصحي](https://a59952db-05ff-468c-a8f0-411f44dfbc9c.filesusr.com/ugd/01368b_94f7209cb46f47aeb8f5dbb6c667c5c0.pdf)، ورقة موقف لمجموعة جمعيات أهلية

[نموذج لاقتراح قانون قدمته جمعية أطباء لحقوق الإنسان، جمعية حقوق المواطن ومركز أدفا](https://law.acri.org.il/he/wp-content/uploads/2014/02/health-bill.pdf)

## 14. الحد من انتشار السلاح في الحيز العام

شهد العام الماضي ازديادًا في الوعي العام حول خطورة العنف المنزلي وقتل النساء، فضلاً عن الجريمة، وازدياد جرائم القتل وتدهور الأمن الشخصي في المجتمع العربي. تتطلب هذه الظاهرة تجندًا ممنهجًا من قبل سلطات الدولة: يجب بذل الجهود في برامج منع العنف، وحماية المرأة من العنف العائلي، وفي تنفيذ القانون بشكل منظم ومنصف وفي حماية الحق في الحياة والأمن في المجتمع العربي، وفي الحد من انتشار الأسلحة. بعد سنوات عديدة من سياسات تقييد ترخيص الأسلحة، قاد وزير الأمن الداخلي في السنوات الأخيرة سياسة تخفيف القيود على ترخيص وحيازة الأسلحة النارية، الأمر الذي أدى إلى زيادة الأسلحة المرخصة في أوساط المدنيين.

إن انتشار الأسلحة في الحيز العام لا يزيد الأمن بل يقوضه. تشير البيانات والدراسات إلى أنه كلما كان توزيع الأسلحة النارية أكبر في الحيز العام، كلما كان الضغط على الزناد أكثر سهولة وسرعة، مما يعني ان المزيد من الناس سيدفعون حياتهم ثمنًا لانتشار السلاح. تفيد الاحصائيان بأن 40٪ من عمليات القتل تمت باستخدام الأسلحة النارية، مقارنة بمعدل 28٪ في بلدان منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية **OECD**؛ كما أن حوالي ثلث النساء اللائي قُتلن خلال السنوات السبع الماضية كن ضحية للأسلحة النارية.

**نحن ندعو الكنيست الجديدة** إلى حماية حق كل امرأة ورجل في الحياة والأمن وسلامة الجسدية. ينبغي سن قانون جديد واضح لحيازة الأسلحة، والذي يحمي السلامة الشخصية للأشخاص من مختلف المجموعات السكانية؛ إلغاء أمر الساعة (الطوارئ) الذي يسمح لحراس الأمن بحمل أسلحتهم بعد ساعات العمل وحملها إلى المنزل؛ التراجع عن توسيع امكانيات ترخيص الأسلحة المدنية، واضافة بند يقر بأن معايير ترخيص الأسلحة المدنية يتم تحديدها بموجب التشريعات الفرعية (تعديلات) وليس كتوجيهات من وزير الأمن العام.

للتوسّع:

[لن نتوانى – اسلحة خفيفة في الحيز العام](https://law.acri.org.il/pdf/Loose-Guns.pdf)، تقرير ائتلاف "سلاح على طاولة المطبخ"

[التماس الائتلاف ضد تعديل ترخيص الاسلحة](https://www.acri.org.il/single-post/106)

## 15. ضمان الحق في الحصول على الكهرباء

في الدول المتطورة من المستحيل أن تعيش حياة طبيعية بدون أجهزة كهربائية وإلكترونية. في الواقع، أصبح الحق في الكهرباء الآن حقًا أساسيًا، وهو عنصر أساسي في الحق في العيش بكرامة والحق في الصحة وحتى الحق في الحياة. ومع ذلك، يتم قطع إمدادات الكهرباء كل عام عن عشرات الآلاف من الأسر بسبب الديون لشركة الكهرباء. كثير من أولئك الذين تتراكم عليهم الديون ليسوا رافضي دفع بل أشخاص فقراء لا يستطيعون دفع الفاتورة. إن النقص في الكهرباء يلحق الضرر بشكل خاص بالأشخاص الذين يعانون من مشاكل صحية أو فئات مستضعفة مثل المرضى والمسنين والأطفال والرضع.

لا يمكن لدولة تنادي بحقوق الإنسان أن تستخدم سلطتها لقطع الكهرباء كوسيلة لجمع الديون. في حالات الأشخاص الفقراء، يجب وضع ترتيبات عادلة لتحصيل الديون، والتي تتوافق مع ظروف حياة المدين، مثل تثبيت المدفوعات وتجميد الفائدة على الديون وحذف الديون في الحالات الصعبة. يجب تحصيل الديون من الأشخاص الذين لا يمكنهم الامتثال لترتيبات دفع الديون بطريقة أكثر ملاءمة من قطع الكهرباء، مثل استخدام الجباية بواسطة سلطة الاجراء والتنفيذ.

نحن نحن ندعو الكنيست الجديدة إلى تعديل قانون الكهرباء بحيث يحظر صراحة قطع التيار الكهربائي بسبب الديون على الأشخاص الذين يعيشون في فقر ، واستخدام قطع الكهرباء كوسيلة لجمع الديون.

للتوسّع:

[الحق في الحصول على الكهرباء- اسئلة واجابات](https://www.acri.org.il/the-right-to-electricity)

[التماس جمعية حقوق المواطن، ونقابة العمال الاجتماعيين واطباء لحقوق الانسان ضد قطع الكهرباء](https://www.acri.org.il/single-post/275)

# تشريعات يجب منع سنها

## 1. الالتفاف على قرار المحكمة العليا

**في السنوات الأخيرة حاول الائتلاف الحكومي مرارًا تقديم تشريع للالتفاف على قرارات المحكمة. هذا يعني أنه يمكن للكنيست إعادة تفعيل قانون قضت المحكمة العليا بأنه غير دستوري لأنه ينتهك القوانين الأساسية أو حقوق الإنسان؛ أو منح وضع خاص وقائي لقانون لمنع النقد القضائي.**

هذه الفكرة تتناقض تمامًا مع مبدأ الفصل بين السلطات والتوازن بينها، الذي يقوم عليه كل نظام ديمقراطي. ان نظام التوازن والكبح وقدرة المحكمة العليا على فحص تصرفات الحكومة وأنشطة الكنيست، تضمن حماية حقوق مجموعات الأقليات ضد طغيان الأغلبية. في أنظمة الحكم الأخرى هناك توازن ووسائل كبح لا وجود لها في إسرائيل، مثل محكمة عليا في البرلمان، أو رئيس يتمتع بحق النقض (الفيتو) على التشريعات، أو التبعية للمحاكم الدولية مثل المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان. في إسرائيل، تشكل المحكمة العليا وسيلة الكبح الوحيدة ضد التشريعات المسيئة التي تقرها الكنيست.

الالتفاف على قرار المحكمة العليا يعني اخضاع المبادئ الأساسية، والنظام الدستوري للقيم، وسيادة القانون وحقوق الإنسان - للمصالح السياسية للأغلبية السياسية، دون أي توازن. إنه يعني نقل مطلق للقرار إلى ايدي الهيئة السياسية الحاكمة، وبالتالي تنفيذ اجنداتها السياسية، ويخضع بطبيعة الحال إلى الكثير من الضغوط السياسية والعامة. يتم هذا مع تحييد دور المحكمة العليا في الموازنة بين المصالح وتقييد الحد الذي تكون فيه سلطة الحكومة غير محدودة.

**نحن نحن ندعو الكنيست الجديدة** إلى الدفاع عن النظام الديمقراطي وعدم تشجيع اقتراح الالتفاف على المحكمة العليا بأي شكل من الأشكال - ولا حتى بنص "ضيق" وخفيف (مثل المطالبة بأغلبية كبيرة جدًا للبت في قضية معينة).

للتوسّع:

[الالتفاف على قرار المحكمة العليا- اسئلة واجابات](https://www.acri.org.il/faq2)

[حول الالتفاف على قرار المحكمة العليا](https://www.idi.org.il/tags/24386) في موقع المعهد الاسرائيلي للديمقراطية

## 2. قانون القومية

كما هو معروف، لا يوجد دستور في إسرائيل. قوانين الأساس هي نوع من أنواع الدستور ولها وضع خاص. قانون الأساس: القومية تحدد طابع دولة إسرائيل وجوهرها، ونوع نظامها ومبادئها الأساسية. بالتالي هذا يشكّل الفصل التمهيدي من الدستور.

قانون القومية الذي تم إقراره في الكنيست العشرين يتمحور حول تحديد الخصائص **اليهودية** للدولة: كونها دولة قومية للشعب اليهودي، وترسيخ النشيد والعلم والعاصمة، والأعياد والتقويم واللغة، والحفاظ على التراث، والتواصل مع اليهود في الشتات، والاستيطان اليهودي. لا يذكر القانون الخصائص الديمقراطية للدولة، ولا يوجد ما يثبّت عمل مؤسسات تضمن ممارسة نظام ديمقراطي. علاوة على ذلك، لا يذكر القانون التزام الدولة **بحقوق الإنسان** لجميع الأفراد الذين يعيشون فيها، من اليهود أو غير اليهود، ولا يوجد أي ضمان للحق في **المساواة**. لا يتطرق القانون للأقليات على الإطلاق – بما فيها الأقلية العربية التي تشكل 20 ٪ من المواطنين- ولا مئات الآلاف من المواطنين غير اليهود المقيمين في الدولة بشكل قانوني، وحقوقهم ليست محمية بأي حال من الأحوال.

قانون القومية بشكله الحالي هو رسالة واضحة حول الأولويات الأخلاقية للدولة: لا المساواة في الحقوق، ولا حقوق الفرد، ولا الديمقراطية، انما تبعية للأجندة الدينية والقومية التي تفصل بين مواطنين من النوع "أ" (من اليهود) ومن النوع "ب" (أي غير اليهود) و"قيم" الفصل العنصري والإقصاء والتمييز. **نحن ندعو الكنيست الجديدة** إلى إلغاء قانون القومية، وعدم السماح للتشريعات العنصرية بأن تظل جزءًا في كتاب القوانين.

للتوسّع:

[التماس](https://www.acri.org.il/single-post/122) جمعية حقوق [المواطن](https://www.acri.org.il/single-post/122) ضد قانون القومية

## 3. تطبيق تشريعات الكنيست على الضفة الغربية

خلال دورة عمل الكنيست الـ 20 تم سن ثمانية قوانين وتعديلات تشريعية تنطبق مباشرة على الضفة الغربية. بعضها، وعلى الأخص قانون إعادة توزيع الأراضي، يغير جوهريًا الطريقة التي تؤثر بها سيطرة إسرائيل على المناطق المحتلة، والتأثير بشكل مباشر على حقوق الفلسطينيين. إلى جانب القوانين والتعديلات التشريعية التي تم إقرارها، تم تقديم عدد من اقتراحات القوانين المتعلقة بالضفة الغربية التي لم يتم تقدم للتصويت عليها خلال دورة عمل الكنيست الـ 20، بما في ذلك مقترحات ضم المستوطنات وإخراج أحياء القدس الشرقية الواقعة ما وراء جدار الفصل خارج منطقة نفوذ القدس.

هذه المبادرات التشريعية هي جزء من جهد سياسي يسعى لتعميق ضم المستوطنات وتحدي المبادئ التي يقوم عليها نظام الاحتلال العسكري. حطم أعضاء الكنيست الـ 20 "حدود المرسوم" وسعوا إلى فرض التشريع على الأراضي التي لا تقع تحت السيادة الإسرائيلية. سعى كبار المسؤولين الحكوميين إلى التشكيك بتعريف الضفة الغربية كأرضٍ محتلة. في واقع كهذا، يخرج الفلسطينيون خالي الوفاض من هنا وهناك: دون حماية القانون الدولي والحقوق المنصوص عليها فيه، وبدون حماية القانون الإسرائيلي. هذا الوضع غير منطقي من حيث حماية حقوق الإنسان.

**نحن ندعو الكنيست الجديدة** إلى وقف الإجراءات التشريعية المتعلقة بالضفة الغربية وتركها للقائد العسكري الخاضع للقانوني الدولي. بالإضافة إلى ذلك، يجب عليهم استخدام الأدوات البرلمانية المتاحة لهم لمراقبة أعمال القائد العسكري والهيئات الأمنية ولضمان الامتثال للقانون الدولي في الأراضي المحتلة.

للتوسّع:

[التشريعات المباشرة للكنيست الـ 20 على الضفة الغربية](https://www.acri.org.il/single-post/101)، تقرير جمعية حقوق المواطن

[التماس جمعيات ضم قانون إعادة توزيع الأراضي](https://www.acri.org.il/single-post/210)

[ورقة موقف: اقامة سلطة محلية منفصلة للاحياء ما وراء الجدار في القدس: معنى المخطط وتبعاته](https://www.acri.org.il/single-post/74)

## 4. تغيير طريقة تعيين المستشارين القضائيين

خلال دورة عمل الكنيست الـ20، جرت محاولة لتقديم مشروع قانون يهدف إلى تغيير طريقة تعيين المستشارين القانونيين في الوزارات الحكومية، بحيث يتحوّل التعيين من مهني الى سياسي (تعيين على يد الوزير). مثل هذا الإصلاح من شأنه أن يؤثر على الكفاءة المهنية وجودة خدمة الجمهور، التي تكون مضمونة عند تعيين أكثر الأشخاص كفاءة وخبرة، وتفضيل المصالح السياسية الضيقة على الحكم السليم وسيادة القانون وتعزيز المصلحة العامة.

من شأن طريقة التعيين السياسي أن تضع المستشارين القانونيين في المكاتب الحكومية في حالة تضارب المصالح. سوف تضعف استقلاليتهم وقدرتهم على الوفاء بواجباتهم المتمثلة في أن يكونوا موالين للجمهور، والدفاع عن سيادة القانون ومكافحة الفساد. كما أنه سيضعف مبدأ المساواة في الفرص والتنوع، ويمس بتماسك النظام القانوني.

**نحن ندعو الكنيست الجديدة** إلى ضمان استمرار العمل المهنيّ والمستقل للمستشارين القانونيين في الوزارات الحكومية، وعدم تشجيع اقتراحات قوانين من شأنها تسييس الخدمات العامة.

للتوسّع:

[موقف جمعية حقوق المواطن](https://law.acri.org.il/he/wp-content/uploads/2018/06/yoazim-mishpatiim-210618.pdf)

## 5. تقييد الحق في المثول أمام المحكمة

سعت اقتراحات القوانين التي قدمت خلال دورة الكنيست الـ 20 إلى التأكيد على أن المحكمة العليا لا يمكنها البت في الالتماسات عندما لا يكون مقدم الالتماس متضررًا بشكل مباشر، أو إذا كان موضوع الضرر الذي تعرض له مُشتركًا (يتعرض له الجمهور بشكل عام او فئة غير محددة من الجمهور). بمعنى – مقدمي الالتماسات الجماهيريين، مثل الجمعيات والمنظمات، لا يمكنهم التوجه للمحكمة العليا (لن يكون لهم "حق المثول امام المحكمة").

إن مقدمي الالتماسات العامة في إسرائيل متنوعون للغاية ويتعاملون مع عدد من القضايا الأساسية، بما في ذلك الإدارة السليمة ومكافحة الفساد الحكومي وحماية سيادة القانون والشفافية والمشاركة العامة والمسؤولية وحماية البيئة وممارسة حقوق الإنسان في جميع جوانب الحياة. ان الفكرة التي يقوم عليها حق المثول أمام المحكمة هي السماح لهؤلاء الملتمسين بتقديم القضايا الأساسية المتعلقة بسيادة القانون وحقوق الإنسان والإدارة السليمة أمام المحكمة، حتى في الحالات التي لا يكون فيها ملتمس محدد.

تعد الحاجة إلى وجود ملتمس إشكالية من عدة جوانب: أولاً، أحيانًا يخاف الأفراد من الوقوف في طليعة العمل النضالي خشية التعرض للتهديد أو حرصًا على خصوصيتهم. ثانياً، يتمتع كل مقدم عريض بظروفه الخاصة، بحيث لا يمثل مقدم الالتماس المحدد جميع أنواع الحالات والإخفاقات التي يمكن أن تشملها قضية مبدئية. ثالثًا، من السهل على سلطات الدولة ذات الصلة أن تحل المشكلة الشخصية لمقدم الالتماس، وبالتالي تمنع اتخاذ قرار - من حيث المبدأ سيؤثر- على جميع الحالات المماثلة؛ بالإضافة إلى عدم حل المشكلة الأساسية، فإن هذا الموقف يشجع أيضًا على تعدد الالتماسات. ورابعا، هناك حالات تتضرر فيها المصلحة العامة وليس شخصًا واحدًا- سيما في مجالات الفساد والإدارة السليمة وجودة البيئة وما شابه.

**نحن ندعو الكنيست الجديدة** إلى الحفاظ على الحق في المثول أمام المحكمة لتمكين مقدمي الالتماسات العامة من مواصلة حماية حقوق ومصالح عامة الناس، وتمكين المحكمة العليا من أداء دورها وضمان وجود فصل حقيقي وفعال بين السلطات.

للتوسّع:

[موقف جمعية حقوق المواطن](https://law.acri.org.il/he/40228)

[موقف المعهد الاسرائيلي للديمقراطية](https://www.idi.org.il/media/8659/%D7%94%D7%92%D7%91%D7%9C%D7%AA-%D7%96%D7%9B%D7%95%D7%AA-%D7%A2%D7%9E%D7%99%D7%93%D7%94.pdf)